

Distr.: General
26 July 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والأربعون

21 حزيران/يونيه - 14 تموز/يوليه 2021

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 12 تموز/يوليه 2021

2/47 - حالة حقوق الإنسان في إريتريا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان، وسائر الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة،

وإن يشير إلى قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، وقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و2/5، المؤرخين معاً 18 حزيران/يونيه 2007، والقرار 91 للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومقرراتها 2002/250 و2003/275 و12/428، وجميع قرارات المجلس السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في إريتريا،

وإن يلاحظ التطورات الإقليمية التي شهدتها الأشهر الأخيرة والآثار المترتبة عنها، بما في ذلك آثارها على حقوق الإنسان في إريتريا،

وإن يرحب بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا⁽¹⁾ وبالاستنتاجات التي ضمنها فيه،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء الانتهاكات والتجاوزات المستمرة التي تطل حقوق الإنسان، وفقاً لما أورده المقرر الخاص في تقريره،

1- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين تقريراً شفوياً بآحر المستجدات المتعلقة بالتقدم المحرز في التعاون بين إريتريا والمفوضية، وأثره على حالة حقوق الإنسان في إريتريا؛



- 2- ويقرر تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا سنةً أخرى، ومواصلة تقييم حالة حقوق الإنسان وتقديم تقارير عنها في إطار متابعة تقرير المقرر الخاص، ويطلب إلى المقرر الخاص تقديم تقرير شفوي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين أثناء إحدى جلسات التحاور، وأن يقدم أثناء إحدى جلسات التحاور تقريراً عن تنفيذ الولاية إلى المجلس في دورته الخمسين وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين؛
- 3- ويطلب إلى حكومة إريتريا أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المقرر الخاص، عن طريق القيام بأمر من بينها السماح له بالدخول إلى البلد والالتزام بإحراز تقدم بشأن المعايير التي اقترحتها المكلفة السابقة بالولاية⁽²⁾؛
- 4- ويرجو من الأمين العام أن يزود المقرر الخاص بجميع المعلومات والموارد اللازمة للاضطلاع بولايته؛
- 5- ويقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.

الجلسة 35

12 تموز/يوليه 2021

[اعتُمد بتصويت مسجل بأغلبية 21 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 13 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، وأرمينيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وفرنسا، وفيجي، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهولندا، واليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، وإريتريا، وباكستان، والبحرين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والسودان، والصومال، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوبا، والهند

المتنعون عن التصويت:

إندونيسيا، وأوزبكستان، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وتوغو، والسنغال، وغابون، وكوت ديفوار، وليبيا، وملاوي، وموريتانيا، وناميبيا، ونيبال.]

(2) انظر A/HRC/41/53، الفقرات 78-82.